

المادة الرابعة

يتميز السفرجل ذو البيان الجغرافي «سفرجل واد المالح» بالخصائص التالية :

1 - يجب أن تتأني الثمار حصريا من صنف «Champion» الذي ينتمي إلى النوع الفرعي *Cydonia oblonga typica*.

2 - الخصائص الفيزيائية الأساسية :

- ثمار كمثرية الشكل مضلعة وذات بذور ولب هش ؛
- ثمار ذات لون أخضر وسطح صوفي قبل النضج وذات لون أصفر قشي إلى ساطع وبدون لحاف عند النضج ؛
- تتميز الثمار بوزن مرتفع نسبيا : من 150 إلى أكثر من 500 غرام، ويتراوح طولها ما بين 8 و 16 سم وقطرها الاستوائي ما بين 7.6 و 11.5 سم.

3 - الخصائص البيوكيميائية الأساسية :

- درجة البريكس : ≤ 12.0 ؛
- نسبة البوليفينول (غ / 100 غ من الفاكهة) : أقل من 0.1 ؛
- نسبة المادة الجافة (غ / 100 غ من الفاكهة) : من 16 إلى 17 (%) ؛
- نسبة البكتين (غ / 100 غ من الفاكهة) : من 1.18 إلى 1.33 ؛
- نسبة الحموضة (غ من حامض المالك / 100 غ من الفاكهة) : من 0.43 إلى 0.90.

4 - الخصائص المتعلقة بالذوق والرائحة :

- نكهة جد عطرة تذكر بنكهة التفاح ؛
- رائحة زكية ؛

المادة الخامسة

يتم إنتاج السفرجل ذو البيان الجغرافي «سفرجل واد المالح» وجنيه وتوضيبه وفق الشروط التالية :

1) يجب أن تتم عمليات إنتاج السفرجل وجنيه وتوضيبه، داخل الموقع الجغرافي المشار إليه في المادة 3 أعلاه :

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 3874.15 صادر في 8 صفر 1437 (20 نوفمبر 2015) يتعلق بالاعتراف بالبيان الجغرافي «سفرجل واد المالح» والمصادقة على دفتر التحملات الخاص به.

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.08.56 بتاريخ 17 من جمادى الأولى 1429 (23 ماي 2008)، لا سيما المادة 14 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.08.403 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) بتطبيق القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية :

وعلى المرسوم رقم 2.08.404 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) المتعلق بتركيبة وكيفية عمل اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة :

وبعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة خلال اجتماعها المنعقدة بتاريخ 23 من ذي القعدة 1437 (8 سبتمبر 2015) ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعترف بالبيان الجغرافي «سفرجل واد المالح» المطلوب من قبل التعاونية الفلاحية واد المالح - السفرجل بالنسبة للسفرجل المحصل عليه وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصادق عليه والملحق بأصل هذا القرار.

المادة الثانية

يمكن أن يستفيد من البيان الجغرافي «سفرجل واد المالح» فقط السفرجل الذي يتم إنتاجه، حصريا، وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصادق عليه والمنصوص عليه في المادة الأولى أعلاه.

المادة الثالثة

يشتمل الموقع الجغرافي المعني بالبيان الجغرافي «سفرجل واد المالح» الجماعتين القرويتين سيدي موسى بن علي وسيدي موسى المجذوب اللتين تمتدان على طول واد المالح، التابعتين لعمالة المحمدية.

12) يجب توضيب السفرجل في عبوات نظيفة، كما يجب أن يكون محتوى العبوات متجانسا ولا يحتوي إلا على الثمار من نفس الجودة والنضج بحيث يكون لها نفس اللون والحجم تقريبا، كما يجب ألا يتعدى فارق الوزن داخل نفس العبوة 80 غرام بالنسبة للدرجتين الممتازة والأولى و 50 غرام بالنسبة للدرجة الثانية.

المادة السادسة

يعهد إلى شركة «Ecocert Maroc Sarl» القيام، وفق برنامج المراقبة المنصوص عليه في دفتر التحملات، بمراقبة احترام البنود الواردة في دفتر التحملات المذكور، وتسليم المنتجين والموضبين المسجلين لديها شهادة المصادقة على السفرجل ذي البيان الجغرافي سفرجل واد المالح.

المادة السابعة

علاوة على البيانات الإلزامية المنصوص عليها في النصوص التنظيمية المطبق في مجال عنونة المواد الغذائية وعرضها، تتضمن عنونة السفرجل المستفيد من تسمية البيان الجغرافي المحمي «سفرجل واد المالح» البيانات التالية:

- إشارة «البيان الجغرافي المحمي سفرجل واد المالح» أو «IGP سفرجل واد المالح»:

- الرمز الرسمي للبيان الجغرافي المحمي كما تم نشره في الملحق بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.08.403 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) بتطبيق القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية:

- مرجع شركة «Ecocert Maroc Sarl».

يجب تجميع هذه البيانات في نفس المجال المرئي على نفس البطاقة. ويتم عرض هذه البيانات بخط واضح ومقروء وغير قابل للزوال وكبير بشكل يجعله يبدو بارزا ضمن الإطار الذي طبع فيه ويميزه عن كل البيانات والرسومات الأخرى.

المادة الثامنة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 صفر 1437 (20 نوفمبر 2015).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

2) يجب أن ينتج السفرجل حصريا من الصنف المشار إليها في المادة 4 أعلاه:

3) يجب أن تكون الطعوم الجذرية محلية ومنحدرة من واد المالح ويجب أن تتم عملية التطعيم عن طريق البرعمة في فصل الصيف (خلال شهر يوليو):

4) يجب أن يتم غرس الشتلات بعد 18 شهرا من التطعيم خلال شهري يناير وفبراير، كما يجب أن تكون مصحوبة بكمية من السماد العضوي المتحلل بمعدل 10 كلغ للقدم:

5) يجب حرث الأرض سطحيا (20-15 سم) خلال فصل الخريف ابتداء من السنة الثانية بعد الغرس وينبغي أن تتم عملية إزالة الأعشاب الضارة على مساحة تتراوح بين 1 و 2 متر مربع عند قدم كل نبتة بواسطة العزق و / أو الاقتلاع اليدوي:

6) يجب تقليم الأشجار سنويا ما بين شهري أكتوبر ونوفمبر:

7) يجب إضافة السماد العضوي خلال شهري مارس وأبريل بنسبة 20 كلغ لك شجرة في حين ينبغي إضافة أسمدة كيميائية بنسب تحدد حسب تحليل التربة:

8) تختلف الكمية اللازمة للسقي حسب شدة التبخر. وخلال فصل الصيف يجب أن تسقى أشجار السفرجل من 3 إلى 4 مرات في الشهر:

9) يجب أن تتم محاربة الأمراض طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل:

10) يجب أن تتم عملية الجني عندما تكون درجة البريكس أكبر أو تساوي 12، كما يجب وضع ثمار السفرجل المجنية في صناديق ذات جودة غذائية وشحنها في نفس اليوم من الجني في سيارات نظيفة تجنبا للتلوث:

11) يجب فرز ثمار السفرجل وتصنيفها إلى ثلاث درجات حسب الوزن:

- الدرجة الممتازة: الوزن < 350 غرام:

- الدرجة الأولى: 250 غرام > الوزن > أو يساوي 350 غرام:

- الدرجة الثانية: 150 غرام > الوزن > أو يساوي 250 غرام.